تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقـــدم للجمعيـــة العمومية للهيئـــة
للعام المالى ١٤١٩/١٤٢٠هـ (١٩٩٩م)

الفهـــــرس

الموضـــــــــــــــــــــــــــــــوع	الصفحة
أولا : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنيـــة	٣
ثانيـــا : مراقبة جـــودة الأداء المهنـــــــــــــــي	٦
ثالثـــا : التأهيل العلمـــــي والمهنـــــــــــــــي	١٠
رابعاً : تطويـــــر الكـــــوادر الوطنيـــــــــــة	١٣
خامساً : خدمـــة أعضـــاء الهيئـــــة والمجتمـــــع	١٥
سادساً : البحـــــوث والدراســـات والمشاركـــة في المؤتمـــــــرات والنـــــــــــــدوات	١٦
سابعاً : الخطـــــــة الاستراتيجيـــة للهيئـــــــــة	١٦
ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة	١٧
تاسعاً : إشتراكات الأعضاء المتأخـــــــــــــرة	١٧
عاشراً : موارد الهيئـــــة عن العام المالي ١٩٩٩م	١٨

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقـــدم للجمعيـــة العمومية للهيئـــة
للعام المالى ١٤١٩/١٤٢٠هـ (١٩٩٩م)

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهى هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما مـــن شـــأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المـــادة الخامســـة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القـــيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضـــع القواعـــد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعـــداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمـــراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وبتوفـــيق من الله سبحانه وتعالى واصلت الهيئة ممثلة في مجلس إدارتها واللجان الفنية والأمانة العامة ، العمل على تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها حيث تم خلال العـــام المالـــي ١٤١٦/١٤١٧هـ (١٩٩٦م) استكمال تنفيذ عدد من المشاريع المهنية وتم إنهاء بعضها ، ويتوقع إنهاء ما تبقى منها خلال الأعوام التالية :

ويســـر مجلس إدارة الهيئة والذي يتكون من كل من معالي وزير التجارة الأستاذ أســـامة بـــن جعفر فقيه رئيساً ، وعضوية كل من الأستاذ عبدالله عبدالرحمن الحمودي ، الدكـــتور عـــبدالعزيز عبدالرحمـــن النصرالله ، الأستاذ إبراهيم علي البغدادي ، الأستاذ الدكتور عبدالرحمن إبراهيم الحميد ، الدكتور عبدالله قاسم يماني ، الدكتور خليل عبدالفتاح كردي ، الأستاذ بكر عبدالله أبو الخير ، الأستاذ عبدالله عبدالعزيز الحملي ، الأستاذ محمد إبراهيم عبدالله الطعيمي ، الأستاذ عبدالله عبدالعزيز السويلم ، الدكتور عبدالله عبدالرحمن باعشن والأستاذ أحمد زامل السليم ؛ أن يتقدم بالشكر للأخوة أعضاء مجلس الإدارة الذين إنتهت مدة عضويتهم في المجلس وهم :

الأستاذ / عبدالعزيز عبدالله أبوحيمد	الأستاذ / منيـــر نوار العتيبي
الأستاذ / عبدالعزيز راشد الراشـــد	الأستاذ / إبراهيم محمد السبيل
الأستاذ / سامي بهاء الدين السراج	الدكتور / محمد عبدالله الشباني

ويبين ما يلي عرضا للإنجازات التي تم تحقيقها والأعمال المتوقع القيام بها خلال عام ٢٠٠١م.

أولا : <u>تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :</u>

تكمن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متخذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في ضوئها التقارير المالية ، والعائد المتوقع والتكاليف والمخاطر ، وتوفر معلومات موثوق بها ، مما يزيد في فعالية الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافا بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة واللوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافا من مهنة المحاسبة بمسئولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزملاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسئولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد. ويبين ما يلي عرضا لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترح القيام بها مستقبلا.

١ ـ مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

قامت لجنة معايير المحاسبة بدراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواضيع معايير المحاسبة التي ترى أهمية إصدار معايير محاسبية لها ، وشرعت في إعداد عشرين معيارا. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات المقدمة لها

وصـــدر عـــنها عـــدد من التفسيرات والآراء. ويبين ما يلي عرضا للمعايير التي صدرت حتى تاريخه :

رقم المعيار	المعيـــــــــــــار	تاريخ الاصدار
١	معيار العرض والإفصاح العام	١٤١٠هـ - ١٩٩٠م
٢	معيار العملات الأجنبيـــــــة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٣	معيار المخـــزون السلعـــــي	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٤	معيار الإفصاح عن العمليات مع ذوي العلاقة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٥	الإيرادات	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦	المصروفات الادارية والتسويقية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٧	تكاليف البحث والتطوير	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٠	التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١١	معـــيار الـــزكاة ومعيار ضريبة الدخل	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

وبهذا يبلغ عدد معايير المحاسبة التى أصدرتها الهيئة أحد عشر معياراً إضافة إلى أهـــداف ومفاهـــيم المحاســـبة المالـــية. وتعمل الهيئة على إعداد عدد من المعايير الأخـــرى منها ، الأصول الثابتة ، الأصول غير الملموسة ، محاسبة عقود التشغيل والصيانة، التقارير القطاعية ، عقود الإيجار ، المنح والإعانات الحكومية ، طريقة حقوق الملكية ، عقود المقاولات ، الإندماج ، العقارات.

٢ ــ **مراجعة وتطوير معايير المراجعة :**

واصـــلت لجـــنة معايـــير المراجعة دراسة مشاريع المعايير التى تقرر إصدارها ، وصـــدر عن الهيئة مشاريع معايير فحص التأكيدات ، التقارير الخاصة ، مخاطر المـــراجعة والأهمـــية النســـبية ، الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية. وستواصل اللجنة خلال عام ٢٠٠٠م استكمال مشاريع المعايير التى صدرت والتى تحـــت الدراســـة منها ، العينات الإحصائية ، العمليات مع الأطراف ذي العلاقة ، مســـئولية المـــراجع عـــن اكتشاف الأخطاء والغش والتقرير عنها ، فحص وتقييم المراجعة الداخلية لأغراض مراجعة القوائم المالية ، القوائم المالية المستقبلية.

٣ ــ قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامــت لجــنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعمول بها لــدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعــد دراسته صدر عن المجلس قرار بإعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مــباديء تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعــد تمــثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعمالــه وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. كما قامت اللجنة بدراسة ما ورد اليها من إستفسارات حول قواعد سلوك وآداب المهنة ، وأصدرت عدداً من الآراء والتفسيرات كما يلي :

الرقــم	التاريـــــخ	الموضـــــــــــــــــوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الأعمال الادارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩هـ ١٩٩٥/١٠/٢٣م	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢هـ ١٩٩٦/٣/١١م	الأعمــال الاضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢هـ ١٩٩٦/٣/١١م	مــدى جــواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصــل علــيها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاص.
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	قــيام المحاســب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة واشهارها.
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تقديــم زمــيل عــرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعة حساباته من قبل زميل آخر.
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تحديــد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي الى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩هـ ١٩٩٩/٥/٢٢م	مســؤولية المصفي عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
١/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨هـ ٢٠٠٠/٣/٥م	مــدى جواز المحاسب القانوني ــ فرداً كان أو شركة ــ بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فرداً أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.

ثانيا : مراقبة جودة الأداء المهني :

لكـــي يـــتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتعين إيجاد الوسيلة الملائمـــة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحية تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جـــودة الأداء المهنـــي ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت الهيئة فور بدء عملها ؛ بالعمل على هذا الجانب ، ويبين مايلي عرضاً لما تم القيام به من عمل حتى تاريخه :

١ ــ **إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :**

قامـــت لجـــنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الـــرقابة النوعيـــة لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ١٤١٥/١/٢٦هـــ الموافـــق ١٩٩٤/٧/٥م قضـــى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتـــب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهنـــي مـــتابعة مدى إسترشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقـــترحاتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انقضاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتنفـــيذا لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلـــك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصـــنيفها حسب الموضوع وفقا لتسلسل الصفحة والسطر وتم اظهار كل ملاحظـــة فـــي صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراســـتها ؛ وبعـــد دراســـتها قررت الموافقة على مشروع معيار الرقابة النوعية ورفعهـــا لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قـــرار بـــرقم ٢/٨ وتـــاريخ ١٤١٨/٩/٨هـــ الموافق ١٩٩٨/١/٦م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتعتـــبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاســـبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايـــير المحاســـبة والمـــراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ ـ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

تنفـــيذا لأحكـــام المادة التاسعة عشرة من نظام المحاسبين والتى تقضي بأن تضع الهيـــئة التنظيم المناسب للرقابة الميدانية للتأكد من قيام المحاسب القانوني بتطبيق معايـــير المحاســـبة والمراجعة والتقيد بأحكام النظام ولوائحه ، أعدت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني برنامجا لمراقبة جودة أداء مكاتب المحاسبين وتم رفعه لمجلس إدارة الهيئة بالمذكرة رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٤١٥/٨/١٨هـ الموافق ١٩٩٥/١/١٩م وقد صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريـــــخ ١٤١٥/٩/١٣هـ الموافـــــق ١٩٩٥/٢/١٢م قضـــى باعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج يتعين على مكاتب المحاسبة الالتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعيـــن على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يومـــا من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكـــن المسئولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكـــام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصـــادرة عـــن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحـــص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحا مفصلا لتلك المتطلبات.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعيـــن علـــى مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبـــيق رقابـــة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعيـــن علـــى مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقا لما يلي :

١/٣/٢ فحـــص البـــيانات الدوريـــة السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحـــص الســـنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج إيضاحاً للبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دوريا للهيئة.

٢/٣/٢ فحـــص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

أ ــ مـــرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

ب ــ مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

وبعـــرض نتائج الفحص الدوري لمكاتب المحاسبة (الفحص السنوي) لعام ١٩٩٨م علـــى مجلـــس إدارة الهيـــئة قرر إقامة ندوة عامة يتم خلالها بحث موضوع دمج مكاتب المحاسبة ، ويبين مايلي بعض المعلومات التى أظهرها الفحص السنوي :

ــ بيان بعدد العملاء وساعات العمل والأتعاب ، وملخصه ما يلي :

	العمـــــلاء		الساعـــــات		إجمالي الأتعاب	
	عـــدد	النسبة	عـــدد	النسبة	مبلـــغ	النسبة
المراجعـــــــة	١٠,١٨٧	٦١ %	١,٧٧٦,٧١٢	٨٣ %	٢٤٦,٩٧٢,٠٠٠	٧٠ %
الاستشـــــارات	٢٣٦	١ %	٩١,٤٩٤	٤ %	٢٢,٥٨٣,٠٠٠	٦ %
الزكاة والضريبة	٢٢٠٩	١٤ %	١٥٣,٥٢٣	٨ %	٥٠,٦٩٧,٠٠٠	١٥ %
أخـــــرى	٣٩١٨	٢٤ %	١١١,٤٥٤	٥ %	٣١,٢٤٠,٠٠٠	٩ %
الاجمالـــــي	١٦,٥٥٠	١٠٠%	٢,١٣٣,١٨٣	١٠٠%	٣٥١,٤٩٢,٠٠٠	١٠٠%

ــ بـــيان بعدد العاملين في مكاتب المحاسبة مصنفة حسب طبيعة العمل (شريك / مدير مراجعة / مشرف .... الخ) وملخصه ما يلي :

الفئـــــــة	المجموع
شركـــــاء	١٥٣
مدراء مراجعة	٢٢٣
مشرفـــــون	١٦٣
مراجعـــــون	٦١٣
محاسبـــــون	٢٢٨
آخـــــرون	١٣١
مجموع الفنيين	١٥١١
إداريـــــن	٤٩٥
المجمـــــوع	٢٠٠٦

ـ أن ٧٨% من دخل مكاتب المحاسبة يتركـز في أحد عشر مكتبا فقـط وذلك كما يلي :

الفئـــــــــــة	عدد المكاتب	الأتعـــــاب		الموظفين	
		مليون ريال	النسبة	العدد	النسبة
٤٠ مليون فأكثـــر	٢	١٤٧	%٤٢	٢٩٢	%١٩
٣٠ مليون الى ٣٠,٩ مليـون	٢	٧٠	%٢٠	١٣٩	% ٩
١٠ مليون الى ٢٩,٩ مليون	٢	٢٣	% ٦	١٥٢	%١٠
٥ مليون الى ٩,٩ مليون	٥	٣٥	%١٠	٢١٢	%١٤
المجمـــــوع	١١	٢٧٥	%٧٨	٧٩٥	%٥٣
أقل من خمسة ملاييـن	٩١	٧٧	%٢٢	٧١٦	%٤٧
الاجمالـــــي	١٠٢	٣٥٢	%١٠٠	١٥١١	%١٠٠

٣ ـ **<u>دليل الفحص الدوري للرقابة النوعية لمكتب المحاسبة</u>** :

تنفـيذاً لما تقضي به الفقرة ٣/٢/٢ من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، أعدت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني دليل فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة والذى يبيـن إجراءات الفحص التى يتعين على كل من فريق الفحص ومكاتب المحاسبة والجهات الأخرى المسئولة عن تنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني الالتزام بها عـند تنظيم وأداء الفحص الدوري والمتطلبات الأساسية من حيث نطاق الفحص ، دراسـة وتقويم الرقابة النوعية ، اختيار العمليات التى سيتم فحصها ، الفروع التى سـتتم زيارتهـا ، تقريـر الفحـص. وتم ارسال مشروع دليل الفحص الى ذوي الاختصـاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فى ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد مـن المؤسسـات وطلـب مـنهم تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال دليل الفحـص. وبعـد دراسة الملاحظات التى وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقا لتسلسل الصفحة والسطر وإظهار كل ملاحظة فى صفحة مستقلة ، وبدراستها من قـبل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني أوصت اللجنة باعتماد مشروع دليل الفحص ورفعـه لمجلـس إدارة الهيئة للنظر فيه واعتماده ؛ وبعرضه على مجلس الإدارة صـدر عن المجلس قرار برقـم ٣/٤ وتاريـخ ١٤١٩/٧/٥هـ الموافـق ١٩٩٨/١٠/٢٥م قضـى باعتماد دليل فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة. هذا ولا يتطلـب دلـيل الفحص متطلبات مهنية جديدة حيث أن المتطلبات المهنية التى تضمنها دليل الفحص هى المتطلبات الواردة فى نظام المحاسبين القانونيين ومعايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة ، ومعايير الرقابة النوعية وغير

ذلــك من المتطلبات المهنية والنظامية، وبذلك فإن ما ورد فى دليل الفحص ما هو إلا إجراءات تهدف الى التأكد من التزام مكاتب المحاسبة بتطبيق تلك المتطلبات.

٤ ــ **<u>دليل الرقابة النوعية</u>** :

رغــبة فــى تيسير السبل لمكاتب المحاسبة لتطبيق معايير الرقابة النوعية ، أعدت الهيئة دليلا للرقابة النوعية تضمن عرضا للمتطلبات النظامية والمهنية لكل عنصر مــن عناصــر الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وعرضا للسياسات والإجراءات المقــترحة الــتى تســاعد مكاتب المحاسبة على تنفيذ معايير الرقابة النوعية ، كما تضــمن الدلــيل علــى نماذج مقترحة لتوثيق الاجراءات والسياسات التى يتخذها المكتب للتحقق من الالتزام بمتطلبات معايير الرقابة النوعية. وتم اعتماد الدليل من قــبل لجــنة مراقــبة جــودة الأداء المهني كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاســبة عند تنفيذ معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة وذلك بموجب القرار رقـــم ٢/٥ وتــاريخ ١٤١٩/٢/٢٨هــ. ولا يتطلب دليل الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة متطلبات مهنية جديدة ، حيث أن المتطلبات المهنية المشار اليها فى الدليل هــي ذاتهــا المتطلبات الواردة فى نظــام المحاسبين القانونيين والمعايير المهنية. وبالرغم من أن السياسات والنماذج التى تضمنها الدليل غير ملزمة ؛ إلا أن العمل بهــا سيســاعد بإذن الله مكاتب المحاسبة على تطبيق معايير الرقابة النوعية بكفاءة وفاعلية.

ثالثا : <u>التأهيل العلمي والمهني:</u>

نظــرا لما للقوائم المالية ورأى مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة. يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واثقا من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صــحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واثقا مــن عدالــة رأيــه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومــراجعوها مؤهليــن التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واســتيعاب مــا تعنــيه المعلومــات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاســبة بطــريقة سليمة. ويتعذر الوفاء بذلك ما لم يتم تطوير برامج تعليمية وتدريبية ملائمة. ولا يقتصر التأهيل العلمي والعملي اللازم على مجالات المراجعة والمحاسبة فقط وإنما يشمل مجالات أخرى.

وقــد عنــي نظــام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادته التاسعة عشر بتنظيم دورات التعليم المستمر وتنظيم اختبار الزمالة. على أن تشمل القواعد العامة لاختبار الزمالة الجوانب المهنية والعلمية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة. ويبين ما يلي ما تم من عمل حيال هذا النشاط خلال عام ١٩٩٩م :

١ ـ **اختبار زمالة الهيئة :**

شـــرعت اللجنـــة فور اعتماد القواعد العامة لاختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موســـعة لأسئلة الاختبار وإجاباتها النموذجية ، وواصلت الهيئة خلال عام ١٩٩٩م عقـــد الاختبار وتحديث قاعدة المعلومات ، وتقدم بضع مئات لهذا الاختبار حصل على زمالة الهيئة منهم ١٢١ فرداً.

٢ ـ **الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :**

تهـــدف هـــذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهـــنة المحاســـبة والمراجعة والتدرب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الـــدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قـــبل لجـــنة التعلـــيـــم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائب التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبيـــة موضوعا أو أكثر من المواضيع الرئيسة لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتتضمن كل حقيبة عرضـــا لأهـــداف وعناصر الموضوع وشرحا وافيا لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقـــة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات اعتـــبارا من عام ١٩٩٥م. وواصلت الهيئة عقد هذه الدورات خلال عام ١٩٩٩م. ويقضـــي قـــرار مجلـــس إدارة الهيـــئـــــة رقـــم ٢/٧ وتـــاريخ ١٤١٩/٧/٥هـــ الموافـــــق ١٩٩٨/١٠/٢٥م بأن تكون قيمة إشتراك الدورات التدريبية لاختبار الزمالة وقيمة بيعها للأفراد والمؤسسات كما يلي :

الموضـــــــوع	قيمة اشتراك الدورات بالريال	سعر بيع الحقائب التدريبية	
		أفـــراد	منشـــآت
ـ المحاسبة	٦,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠
ـ المراجعة	٤,٠٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠
ـ الزكاة والضريبة	٣,٠٠٠	٦٠٠	١,٠٠٠
ـ الأنظمة التجارية	٢,٠٠٠	٣٥٠	٧٥٠
ـ فقه المعاملات	٢,٠٠٠	٣٥٠	٧٥٠

ويبيـــن مايلـــي بياناً بمواد الدورات وعدد الحقائب ، وعدد صفحات دليل المدرب والمتدرب لكل حقيبة :

المـــــــادة	عدد الحقائب	عدد الصفحـــات		
		دليل المتدرب	دليل المدرب	الإجمالي
المحاسبـــــة	١٦	١٢٣٨	٨٦١	٢٠٩٩
المراجعـــــة	٨	٣٦٤	٤٩٨	٨٦٢
الزكاة والضريبة	٤	٢٥٥	٣٠٣	٥٥٨
فقه المعامـــلات	٣	٢٠٥	١٥١	٣٥٦

الأنظمة التجارية	٣	٢٠٥	١٤٩	٣٥٤

وتقــوم الهيــئة دوريــا باســتطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتدربين وتحليل مرئياتهم ومقترحاتهم.

٣ ــ **الدورات التدريبية للمحاسبين القانونيين المرخصين وقت صدور النظام :**

تقضي الفقرة (١/أ) من المادة (٢٠) من نظام المحاسبين القانونيين بأن يلتزم جميع المحاســبين القانونييــن المرخص لهم بمزاولة المهنة وقت العمل بالنظام بحضور الدورات التدريبية التي تعقدها الهيئة لهم واجتياز الاختبارات خلال مدة لا تتجاوز ثــلاث ســنوات مــن تاريخ بدء البرنامج المعد لذلك ، ما لم يحصلوا على شهادة الــزمالة المنصوص عليها في الفقرة (٢) من المادة (١٩) من النظام. وتنفيذا لذلك أعدت لجنة التعليم والتدريب القواعد العامة المنظمة لتلك الدورات وتم اعتمادها من قبل مجلس إدارة الهيئة ، وفي ضوء تلك القواعد أعدت الهيئة مواد تدريبية خاصة لتلك الدورات وشرعت الهيئة في عقد هذه الدورات وتنفيذها بدءا من عام ١٩٩٦م في ثلاث مدن شملت الرياض وجدة والظهران، وواصلت الهيئة خلال عام ١٩٩٩م عقــد هذه الدورات. وبلغ عدد المحاسبين المرخصين الذين حضرو هذه الدورات حــتى تاريخه (٢٠٦) فرداً. وقد صدر عن المجلس قرار برقـــم ٣/٢/٦ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م قضى بإلغاء عضوية الأعضاء الذين لم يحضروا هذه الدورات.

٤ ــ **الدورات التدريبية المتخصصة :**

تهــدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعمليــة والمهنــية لموضــوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمــراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائب التدريبية لهــذه الدورات وفق الاحتــياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة فى تنفيذ هذه الدورات بدءا من عام ١٩٩٨م وشمل ذلك الدورات التالية :

- المخزون.
- التدفق النقدي.
- لجان المراجعة.
- توحيد القوائم المالية.
- إعداد التقارير المالية الأولية.
- الإيرادات.
- الإستثمار في الأوراق المالية.
- تكالــيف البحث والتطوير والمصروفات الإدارية والتسويقية.

٥ ــ **التعليم المستمر :**

تنفيذا لأحكام المادة ١/٢ من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشـــروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكـــة المـــتحدة والاتحـــاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشـــروع هـــذه القواعـــد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعـــد لأعضـــاء الهيـــئة وأعضـــاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما لديهم من ملاحظـــات ، ومـــن ثـــم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد. وبعرضها على مجلـــس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١٤١٩/٩/١١هـــ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م قضى باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها اعتبارا من ١٩٩٩/١/١م. وتهـــدف هـــذه القواعـــد الى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد يجب على :

١ ــ كـــل عضـــو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (٣٠٠) ثلاثمائة نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمس وستين نقطة تدريب.

٢ ــ كـــل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٣ ــ الموظفيـــن الفنييـــن العامليـــن في مكاتب المحاسبة أن يكملوا (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٤ ــ كل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضـــوية الهيئة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

هذا ويتم إحتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعلـــيم المهنـــي المســـتمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي.

رابعا : <u>تطوير الكوادر الوطنية :</u>

فـــي إطـــار الجهـــود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيـــئة بدراســـة شـــاملة لهـــذا الموضـــوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترحـــات في نـــدوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨هـــ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨ م وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلـــس عددا من القرارات منها القـــــرار رقم ٢/٢/٤ وتاريـــــخ ٩/١٣/ ١٤٢٠هـــ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتـــب المحاســـبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ماهو محدد في البند (٤/٢) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قـــــرار مجلـــس إدارة الهيئـــة رقـــم ٢/٣ وتاريخ ١٤١٩/٩/١١هـــ الموافـــق ١٩٩٨/١٢/٢٩م ، وذلـــك إعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤هـــ الموافق ٢٠٠٠/١/١م ؛ وإلـــزام مكاتـــب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار اليها أعلاه.

كمـــا إعتمـــد مجلـــس إدارة الهيئة بموجب قـــراره رقـــــم ١/٢/٤ وتاريـــــخ ١٤٢٠/٩/١٣هـــــ الموافـــق ١٩٩٩/١٢/٢١م نمـــوذج عقـــد العمل بين مكاتب المحاســـبة والموظفيـــن الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلـــــس بموجب قـــراره رقم ٣/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـــ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين ، وقد صدر قـــرار وزاري بـــرقم ١٨٨٨ وتـــاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٦هـــ قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التى شملها القرار الوزاري مايلي :

١ ــ يجـــب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فردا أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

عـــــدد الموظفيـــــــــــــن	النسبة
أ ــ من (١) موظف الى (٢٠) موظف	٢٠ %
ب ــ من (٢١) ،، الى (٣٠) ،،	٢٥ %
ج ــ من (٣١) فأكثـــــــــــــر	٣٠ %

ويـــراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين ٢٠% ــ ٣٠% بشكل تدريجي خلال مـــدة أقصـــاها ثلاث سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن ٣٠% من هذه النسبة.

٢ ــ تعــد مكاتــب المحاسبة التى يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفا خطة ســنوية تبين تفصيلا للإجراءات التى سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ ــ تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة. بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التى تعقدها الهيئة لهذا الغرض.

ب ــ حــث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضــور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساسا لترقيتهم داخل المكتب.

ج ــ وضــع خطــة زمنــية لــتطور الموظف السعــودي داخل المكتب (مراجع، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

د ــ تقيــيم أداء الموظفين الفنيين دوريا ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضــعف الــتى تحــتاج الى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دوريا.

هــ إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.

٣ ــ تسترشــد مكاتــب المحاســبة بــنموذج عقــد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفيــن الفنييــن الســعوديين المعــتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

خامساً : <u>خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع</u> :

الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الجديدة في المحاســبة والمــراجعة وأســاليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمــراجعة وتعمــيم هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام يعتبر من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق رسالة الهيــئة. وقد أناط نظام المحاسبين القانونيين بالهيئة في مادته التاسعة عشرة إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات والمشاركة في الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة وما يتعلق بهما. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهــدف إلــى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحــتوى المركــز على معظم النشرات الدورية والإصدارات الهامة في علوم المحاسبة والمــراجعة الصــادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى

الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وأعـــدت الهيئة دراسة مقارنة للسياسات المحاسبية المتبعة لدى الشركات المساهمة وتم تبويب هذا التحليل لكل قطاع على حدة وداخـــل كل قطاع تم تحديد السياسة المحاسبية للبـــنود التـــي تم الإفصاح عنها في القوائم المالية لكل شركة مثل المخزون والاستثمارات والاســـتهلاكات الـــخ. ويـــتم تحديـــث هـــذه الدراسة دورياً ، وتوزع على ذوى الاهتمام والاختصـــاص بمهـــنة المحاسبة والمراجعة. وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنويا يشـــارك فـــي تقديمهـــا نخبة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. والمشاركة في عدد من الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وإصدار نشرة مهنية ربع سنوية تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها.

سادساً : <u>البحوث والدراسات والمشاركة فى المؤتمرات والندوات :</u>

يهـــدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلـــباتهم وتساعدهم على التطـــور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههـــم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بغرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشـــمل الـــدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية ، وإنشاء مركز معلومات يحتوى على الكتب والمراجع العلمية والعملية والنشرات الدورية والإصدارات الهامة المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصـــلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة. كما يشمل هذا الجانب مشاركة الهيئة فى المؤتمرات والندوات المحلية والاقليمية والدولية ، والتعاون مع الجهـــات الأخرى المحلية والاقليمية والدولية فى كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة.

سابعاً : <u>الخطة الإستراتيجية للهيئة :</u>

في إطار الجهود التى تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وكل ما مـــن شـــأنه تطويـــر هذه المهنة والارتفاع بمستواها ؛ وتحقيق المصلحة العامة للمجتمع ومكاتـــب المحاسبة ، أعدت الهيئة مشروع خطة استراتيجية للهيئة للفترة من (١٩٩٨ ــ ٢٠٠٢م) ، وتضـــمن مشـــروع الخطة تصوراً للرؤية المستقبلية للهيئة واختيار الأنشطة

(الأهداف الفرعية) التى من شأنها وضع هذا التصور موضع التنفيذ. وكان أساس الاختيار مدى أهمية الحاجة لهذا النشاط في المرحلة الحالية وملاءمته للمحيط المهني في المملكة.

وليتسنى تحقيق الفائدة المنشودة من مشروع الخطة الاستراتيجية تم ارسالها لذوي الاهـتمام والاختصـاص بغرض التعرف على وجهة نظرهم حول مدى ملاءمة الأنشطة المقـترحة ، وما إذا كان لديهم أي مقترحات أو أنشطة يرغبون إضافتها ؛ وقامت اللجنة بدراسـة الملاحظـات الـتى تـم اسـتلامها وإدخـال التعديلات التى رأت لجنة الخطة الاستراتيجية ادخالها وبعرضها على مجلس الادارة صدر عن المجلس قرار برقم ١/٢/٤ وتـاريخ ١٤١٩/١/١٧هـ الموافـق ١٩٩٨/٥/١٣م قضـى بالموافقـة علـى الخطة الاستراتيجية للهيئة خلال الفترة (١٩٩٨ ــ ٢٠٠٢م).

ثامناً : <u>مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة</u> :

البيـــــــــــــان	١٩٩٨م			١٩٩٩م		
	المدفـوع	المتنازل عنه	المجموع	المدفوع	المتنازل عنه	المجموع
- مكافـآت عن عضوية المجلس واللجان	١٢٤,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٣١,٠٠٠	٧٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٧٨,٠٠٠
- مكافآت عن المشاركة في فرق العمل	٧٠,٥٠٠	ــ	٧٠,٥٠٠	٣٨,٣٠٠	١١,٧٠٠	٥٠,٠٠٠
الاجمالـــــــــــــى	١٩٤,٥٠٠	٧,٠٠٠	٢٠١,٥٠٠	١١٢,٣٠٠	١٥,٧٠٠	١٢٨,٠٠٠

تاسعاً : <u>اشتراكات الأعضاء المتأخرة</u> :

يـتقدم مجلـس الإدارة بخالص الشكر للأعضاء الذين قاموا بسداد اشتراك الهيئة ويأمل المجلس من بقية الأعضاء سداد الأقساط المستحقة وتشمل :

عدد السنوات المتأخرة	المرخصين	غير مرخصين	الملغي تراخيصهم	المجموع
أكثر من خمس سنوات	ــ	ــ	١٠	١٠
خمس سنوات	٢	ــ	٧	٩
أربع سنوات	١	ــ	٥	٦
ثلاث سنوات	٥	١	٢	٨
سنتيـــــن	٧	٢	١٠	١٩
سنـــــــة	٢٣	٦	١٠	٣٩
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما فى ١٩٩٩/١٢/٣١م	٣٨	٩	٤٤	٩١
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما في ١٩٩٨/١٢/٣١م	٥٣	٤	٩٠	١٤٧

هــذا وفي إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة لمتابعة الاشتراكات المتأخرة ، أعدت الأمانـــة العامة خلال عام ١٩٩٩م تقريراً عن الإشتراكات المتأخرة وبعرضه على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس عدداً من القرارات منها :

أ ــ القــرار رقــم ٣/٢/٦ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هــ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بإبلاغ الأعضاء الأساسيين الذين لم يحضروا الدورة التدريبية المنصوص عليها في المــادة (٢٠) من نظام المحاسبين القانونيين بإنتهاء عضويتهم نظراً لعدم حضورهم الدورة التدريبية.

ب ــ القــرار رقــم ٢/٢/٦ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هــ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بتوجيه إنذار للأعضاء الأساسيين الذين مضى على تاريخ سداد إشتراكهم أكثر من خمــس ســنوات يــتم إبلاغهــم بموجــبه أنه سيتم إلغاء عضويتهم إذا لم يسددوا الإشتراكات المتأخرة عليهم خلال ثلاثة شهور من تاريخ الإنذار.

ج ــ القــرار رقــم ١/٢/٦ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هــ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بتعلــيق عضوية الأعضاء الأساسيين الذين مضى على تأخر سداد إشتراكهم أكثر من ثلاث سنوات.

وتنفــيذاً لمــا تقدم ؛ تم إلغاء عضوية الأعضاء الأساسيين الذين مضى على تاريخ ســداد إشــتراكهم أكثر من خمس سنوات ولم يسددو الإشتراك خلال فترة الإنذار والبالغ عددهم ثمانية أعضاء ، كما تم إلغاء عضوية الأعضاء الذين لم يحضرو الدورة التدريبية المنصــوص علــيها في المادة (٢٠) من نظام المحاسبين القانونيين والبالغ عددهم (٦٤) عضــواً ، وبذلــك يكون مجموع الأعضاء الأساسيين الذين تم إلغاء عضويتهم خلال عام ١٩٩٩م (٧٢) عضواً.

عاشراً : <u>موارد الهيئة عن العام المالي ١٩٩٩م</u> :

بلــغ إجمالــي موارد الهيئة لعام ١٩٩٩م ٥,٢٣١,٧٠٦ ريالا كما بلغت مصاريفها لــنفس الفترة ٤,٩٦٥,٦١٤ ريالاً. وتبين القوائم المالية المرفقة عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصــروفات الهيــئة ومركــزها المالي وتدفقاتها النقدية ؛ والذي يظهر إستمرار زيادة المــوارد الذاتية للهيئة في عام ١٩٩٩م حيث بلغت ٧٥% من إجمالي الإيرادات ، وبلغت هذه النسبة في عام ١٩٩٨م ٧٤%.

هــذا وإضافة الى ما بذلته الأمانة العامة للهيئة من جهود مخلصة لتنفيذ المشاريع المعتمدة ، فقد كان للجهود المتميزة التى بذلها الإخوة أعضاء مجلس الادارة واللجان الفنية والمستشــارين الذيــن تــم الــتعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة والبالغ عددهم ٢٠٠

مستشارا تقريبا تأثيرا مباشرا على انجاز المشاريع فى الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص فى تقديم مالديهم من ملاحظات حيال المشاريع التى أعدتها الهيئة ، وساهم عدد من الصحف المحلية ومن أبرزهـــا جريدة الرياض بنشر ماصـــدر عـــن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجـــراء المقـــابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذى من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي فى المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزيل لهم جميعا ولكل من ساهم فى العمـــل فـــى دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

القوائم المالية للسنة المالية المنتهية
في ١٤٢٠/٩/٢٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٣١م
وتقريـــر مراجـــع الحسابـــات

القوائم المالية للسنة المالية المنتهية
في ١٤٢٠/٩/٢٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٣١م
وتقرير مراجع الحسابات

صفحة

تقرير مراجع الحسابات	ـ
قائمة المركز المالي	٢
قائمة الإيرادات والمصروفات	٣
قائمة التدفق النقدي	٤
إيضاحات حول القوائم المالية	٥ ـ ١١

عبدالعزيز بن تركي السديري
محاسبون قانونيون
ABDULAZIZ T. AL-SUDAIRY
CERTIFIED ACCOUNTANTS

م . ع /٢٠٠

تقرير مراجع الحسابات

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لقد راجعنا قائمة المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٣/٩/ ١٤٢٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ١٩٩٩م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (١٥) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المعدة من قبل الهيئة والمقدمة لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، وكانت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها واشتملت على فحص السجلات المحاسبية والإجراءات الأخرى التي رأيناها ضرورية لتكوين درجة معقولة من القناعة تمكننا من إبداء الرأي على القوائم المالية

وفي رأينا إن القوائم المالية المذكوره أعلاه ككل :

١. تظهر بعدل المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٣ /٩/١٤٢٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ١٩٩٩م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها والملائمة لظروف الهيئة.
٢. تتفق مع متطلبات النظام الأساسي للهيئة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

عبد العزيز بن تركي السديري
محاسب قانوني ترخيص رقم ٢٣٨

الرياض في : ٢٧ /١١/ ١٤٢٠هـ
الموافـــــق: ٠٤ /٠٣/ ٢٠٠٠م

شارع العليا العام – ص.ب ٥٦٨٠٢ الرياض ١١٥٦٤ – تلفون ٤٦٥١٨٩٨ – ٤٦٢١٦٠١ – فاكس : ٤٦٢١٥٨٨ – ترخيص رقم ٢٣٨ – الغرفة التجارية ٣٦٦٥٥ – المملكة العربية السعودية
Olaya Main Street - P.O. Box 56802 - Riyadh 11564 - Tel. 4651898 - 4621601 - Fax 4621588 - License No. 238 - C.C. 36655 - Saudi Arabia

قائمة المركز المالي
كما في ١٤٢٠/٩/٢٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٣١م

البيان	الايضاح	ريال	
		١٩٩٩م	١٩٩٨م
أصول متداولة			
نقد لدى البنوك		٦١١,٧٩٩	٨٣٦,٤٥٩
الاستثمارات	(٣)	٥,٣٠٠,٠٠٠	٥,٤٤٥,٢٦٩
إيرادات مستحقة	(٤)	٧٤٠,٠٩١	١٠١,٧٥٠
مصروفات مدفوعة مقدما	(٥)	١٦٩,٦٠٣	١٠٨,٧٣٢
اجمالي الأصول المتداولة		٦,٨٢١,٤٩٣	٦,٤٩٢,٢١٠
خصوم متداولة			
مصروفات مستحقة	(٦)	١٣٩,٤٠٠	٣٣٧,٣٨٧
إيرادات مدفوعة مقدما	(٧)	٣٠٣,٩٧٣	١٥٧,٠٠٠
دائنون		٣٢,٤٠٠	٨٨,٥٠٠
اجمالي الخصوم المتداولة		(٤٧٥,٧٧٣)	(٥٨٢,٨٨٧)
صافي الأصول المتداولة		٦,٣٤٥,٧٢٠	٥,٩٠٩,٣٢٣
أصول ثابتة			
صافي الأصول الثابتة	(١٥)	٢٤٠,٥٣٩	٢٦٥,٧١٢
خصوم غير متداولة			
مخصص مكافأة نهاية الخدمة		٦٦٥,٧١٣	٥٢٠,٥٨٠
اجمالي الخصوم غير المتداولة		(٦٦٥,٧١٣)	(٥٢٠,٥٨٠)
صافي الأصول		٥,٩٢٠,٥٤٦	٥,٦٥٤,٤٥٥
		========	========
الفائض العام			
الفائض المدور من سنوات سابقة		٥,٦٥٤,٤٥٤	٥,٧٦٠,٨١٨
فائض (عجز) السنة		٢٦٦,٠٩٢	(١٠٦,٣٦٣)
اجمالي الفائض العام		٥,٩٢٠,٥٤٦	٥,٦٥٤,٤٥٥
		========	========

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية.

قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ١٤٢٠/٩/٢٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٣١م

البيان	الإيضاح	ريال	
		١٩٩٩م	١٩٩٨م
الإيرادات :			
اشتراكات الأعضاء الأساسيين	(٨)	١,٣٧٧,٧٠٠	١,٤٣٥,١٠٠
اشتراكات الأعضاء المنتسبين	(٩)	٧٦,٢٠٠	٦٩,٢٠٠
اشتراك الدورات التدريبية	(١٠)	١,٨٧٢,٧٥٠	١,٤٨٠,٢٥٠
إعانة حكومية		—	—
تبرعات نقدية		١,١٧٧,٨٠٠	١,٢٠٠,٠٠٠
تبرعات عينية	(١١)	٦٥,٠٠٠	٢١,٠٠٠
تبرعات مستشاري تنفيذ الدورات		٥٤,٧٧٢	٧,٣٦١
أرباح الاستثمارات		٣٠٠,١٤٠	٢٨٥,٢٣٥
مكافآت أعضاء المجلس واللجان الفنية المتنازل عنها		١٠,٠٠٠	٢٠,٤٠٠
اشتراك التقدم لاختبار الزمالة		٢٤٤,٠٠٠	٢٦٨,٥٠٠
إشتراك مطبوعات		٤٦,٠٤٤	—
بيع حقائب تدريبية		٦,٢٠٠	—
أخرى		١,١٠٠	٢٧,٤٥٠
إجمالي الإيرادات		٥,٢٣١,٧٠٦	٤,٨١٤,٤٩٦
المصروفات :			
مصروفات عمومية وإدارية	(١٢)	٣,١٤٧,٣١٧	٣,٠٢٠,٠٤٤
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية	(١٣)	٢٦٢,٠٠٠	٣٧٥,٧٥٠
مشاريع مهنية	(١٤)	١,٣٢٦,٤١٢	١,٢٣٤,٦٨٠
مركز المعلومات والتطوير المهني		١٢٤,١٩٧	١٤٥,٥٣٨
استهلاك أصول ثابتة	(١٥)	١٠٥,٦٨٨	١٤٤,٨٤٧
إجمالى المصروفات		٤,٩٦٥,٦١٤	٤,٩٢٠,٨٥٩
فائض (عجز) السنة		٢٦٦,٠٩٢	(١٠٦,٣٦٣)
		========	=======

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي
للسنة المنتهية في ١٤٢٠/٩/٢٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٣١م

البيان	الإيضاح	ريال ١٩٩٩م	ريال ١٩٩٨م
التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية :			
إشتراكات الأعضاء الأساسيين		١,٣٦٨,٢٠٠	١,٤٥١,٣٥٠
إشتراكات الأعضاء المنتسبين		٧٥,٩٠٠	٦٨,٦٠٠
إشتراك الدورات التدريبية		١,١٠٢,٠٠٠	١,٣٠٤,٥٠٠
إشتراك التقدم لاختبار الزمالة		٢١٦,٠٠٠	٢٥٤,٠٠٠
إشتراك مطبوعات		٤٣,٢٧٧	—
بيع حقائب تدريبية		٦,٢٠٠	—
عوائد إستثمار مستلمة (مرابحة)		٢٢٠,٥٦٦	٢٨٥,٢٣٥
تحصيل إيرادات مستحقة		٧٨,٧٥٠	٤٢,٠٠٠
إيرادات مدفوعة مقدماً	(٧)	٣٠٣,٩٧٣	١٥٧,٠٠٠
مصروفات عمومية وإدارية		(٢,٨٩٤,٩٩٣)	(٢,٦٦٢,٦٠٠)
المشاريع المهنية		(١,١٤٨,٥٧١)	(١,٠٦٧,٤١٩)
مكافأة أعضاء المجلس واللجان الفنية		(٢٥١,٠٠٠)	(٣٤٩,٩٥٠)
مركز المعلومات والتطوير المهني		(١٠٧,٧٠٧)	(١٠٨,٧٤٢)
مصروفات مدفوعة مقدماً	(٥)	(١٦٩,٦٠٣)	(١٠٨,٧٣٢)
سداد دائنون ومصروفات مستحقة		(٣١٠,٢٠٦)	(٨٠,١٤٣)
صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية		(١,٤٦٧,٢١٤)	(٨١٤,٩٠١)
التدفق النقدي من الأنشطة الإستثمارية :			
شراء أصول ثابتة		(٨٠,٥١٥)	(٤٦,٣٠٢)
صافي التدفق النقدي من الأنشطة الإستثمارية		(٨٠,٥١٥)	(٤٦,٣٠٢)
التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية :			
تبرعات		١,١٧٧,٨٠٠	١,٢٠٠,٠٠٠
إعانة حكومية		—	—
صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية		١,١٧٧,٨٠٠	١,٢٠٠,٠٠٠
صافي الزيادة (العجز) في النقد والنقد المماثل خلال الفترة		(٣٦٩,٩٢٩)	٣٣٨,٧٩٧
رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العام		٦,٢٨١,٧٢٨	٥,٩٤٢,٩٣١
رصيد النقد والنقد المماثل في آخر العام		٥,٩١١,٧٩٩	٦,٢٨١,٧٢٨

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

١ــ عـــــــام :

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقـــة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقا لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهبات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد استثمار أموال الهيئة. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارســة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد وسلوك آداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢ ــ السياسات المحاسبية الهامة:

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

أ ــ تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.

ب ــ تسجل المصروفات والإيرادات وفقا لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقا للأساس النقدي.

٢/٢ **السنـــــة الماليـــــة :**

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ **الاستهلاكـــــــــات :**

أ ــ تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقا للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي وترميم مقر الهيئة.

ب ــ تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشترى خلالها.

ج ــ تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسمائة ريال خلال السنة التي تشترى خلالها.

٤/٢ **إعداد وتطوير المعايير المهنية** :

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقا لنسبة الإنجاز التي تحققت خلال السنة المالية.

٥/٢ **مخصص مكافأة نهاية الخدمة** :

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل والعمال السعودي.

٦/٢ **العمـــــلات الأجنبيـــــــة**:

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقا لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ ــ **الإستثمـــــارات :**

يتم استثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وقد بلغ رصيد المبلغ المستثمر ٥,٣٠٠,٠٠٠ ريال وبلغت الأرباح المحققة ٣٠٠,١٤٠ ريالا.

٤ – **إيرادات مستحقة :**

البيـــــــــان	ريـــــــــال	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
اشتراك دورات تدريبية	٦٥٠,٧٥٠	١٠٠,٧٥٠
اشتراك اختبار الزمالة	٧,٠٠٠	١,٠٠٠
عوائد استثمـــــــار	٧٩,٥٧٤	
أخـــــــــرى	٢,٧٦٧	
الاجمالـــــــــى	**٧٤٠,٠٩١**	**١٠١,٧٥٠**

٥ – مصروفات مدفوعة مقدما :

البيـــــــــــــان	ريـــــــــــال	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
رواتـب وبـــــــــدلات	١٣٦,٨٥٨	٧٣,٩٨٠
أخـــــــــــرى	٣٢,٧٤٥	٣٤,٧٥٢
الاجمالـــــــــــى	**١٦٩,٦٠٣**	**١٠٨,٧٣٢**

٦ ــ مصروفات مستحقة :

البيـــــــــــان	ريـــــــــــال	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
مكافأة مستشاريـــــــن	٩٨,٧٠٠	١٨٢,٥٠٠
رواتب وبـــــــدلات	١٢,٩٣٥	١٠٣,١٥٤
أخـــــــــرى	٢٧,٧٦٥	٥١,٧٣٣
الاجمالـــــــــى	**١٣٩,٤٠٠**	**٣٣٧,٣٨٧**

٧ ــ الإيرادات المدفوعة مقدما :

البيـــــــــــــان	ريـــــــــــال	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
اشتراك اختبار الزمالـــــــــــة	١١,٠٠٠	٢١,٠٠٠
اشتراك الدورات التدريبية لاختبار الزمالـــــة	٦٢,٠٠٠	١٢٢,٠٠٠
اشتـــراك الـــدورات المتخصصـــــــة	٣٩,٢٥٠	٩,٠٠٠
اشتراك الدورات التدريبية للمحاسبين المرخصين	ــ	٥,٠٠٠
إشتـــــــــراك مطبوعـــــات	١٩١,٧٢٣	ــ
الاجمالـــــــــــــــى	**٣٠٣,٩٧٣**	**١٥٧,٠٠٠**

٨ – اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

البيـــــــان	١٩٩٩م		١٩٩٨م	
	عـــدد	مبلـــغ	عـدد	مبلـــغ
تسجيل عضوية :	١٤	٧,٠٠٠	١٤	٧,٠٠٠
المجمـــوع	١٤	٧,٠٠٠	١٤	٧,٠٠٠
اشتراك سنوي :				
فئة ٥,٠٠٠ ريال	١٥٧	٧٨٢,٠٠٠	١٧٧	٨٨٥,٠٠٠
فئة ١,٠٠٠ ريال	٤٩	٤٩,٠٠٠	٤٤	٤٤,٠٠٠
المجمـــوع	٢٠٦	٨٣١,٠٠٠	٢٢١	٩٢٩,٠٠٠
اشتراك موظفين :				
فئة ٥٠٠ ريال	٧٩٧	٣٩٨,٥٠٠	٦٩٨	٣٤٩,٠٠٠
فئة ٣٠٠ ريال	٤٧٠	١٤١,٠٠٠	٤٩٩	١٤٩,٧٠٠
فئة ٢٠٠ ريال	١ .	٢٠٠ .	٢	٤٠٠
المجمـــوع	١٢٦٨	٥٣٩,٧٠٠	١١٩٩	٤٩٩,١٠٠
الإجمالـــــى		**١,٣٧٧,٧٠٠**		**١,٤٣٥,١٠٠**

* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١,٣٧٧,٧٠٠ ريال اشتراكات تخص عام ١٩٩٩م وسنوات سابقة وذلك كما يلي :

نوع الاشتراك	السنة الماليـــــــة		الإجمالـــــي
	١٩٩٩م	سنوات سابقة	
تسجيل عضوية	٧,٠٠٠	–	٧,٠٠٠
اشتراك سنـــوي	٦٤١,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠	٨٣١,٠٠٠
اشتراك موظفين	٤٧٦,٦٠٠	٦٣,١٠٠	٥٣٩,٧٠٠
المجمـــــوع	**١,١٢٤,٦٠٠**	**٢٥٣,١٠٠**	**١,٣٧٧,٧٠٠**

٩ ــ اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

البيـــــــــــان	١٩٩٩م	١٩٩٨م
عدد الأعضـــــــاء	٣٨١	٣٤٦
إجمالى قيمة الاشتراك	**٧٦,٢٠٠**	**٦٩,٢٠٠**

١٠ ــ الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ١٩٩٩م ١,٨٧٢,٧٥٠ ريالا مفصلة كما يلي :

البيـــــــــــــــــان	١٩٩٩م	١٩٩٨م
دورات تدريبية للإعداد لاختبار الزمالة	١,٢٦٤,٠٠٠	١,١٥٣,٠٠٠
دورات تدريبية للمحاسبين المرخصين	٦٥,٠٠٠	١٧٥,٠٠٠
دورات تدريبية خاصـــــــــة	٥٤٣,٧٥٠	١٥٢,٢٥٠
الاجمالـــــــــــي	**١,٨٧٢,٧٥٠**	**١,٤٨٠,٢٥٠**

١١ ــ تبرعات عينيـــة :

حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة والمراجعة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٢٤٠,٠٠٠ ريال. كما بلغ إجمالي ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٦٥,٠٠٠ ريالا وذلك كما يلي:

البيـــــــــان	التكلفـــة	نسبة الإنجاز	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنوات سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معيار الأصول الثابتـــة	١٢٠,٠٠٠	%١٠٠	١٢٠,٠٠٠	١٠٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠
معيار مخاطر المراجعة والأهميـــة النسبيـــة	٣٠,٠٠٠	%١٠٠	٣٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠ *
معيار الشهـــــــادة	٣٠,٠٠٠	%٥٠	١٥,٠٠٠	ــ	١٥,٠٠٠
معيار التقارير المستقبلية	٣٠,٠٠٠	%٣٠	١٠,٠٠٠	ــ	١٠,٠٠٠
معيار المحاسبة والفحص المحدود	٣٠,٠٠٠	%٣٠	١٠,٠٠٠	ــ	١٠,٠٠٠
الاجمالـــــــــي	**٢٤٠,٠٠٠**		**١٨٥,٠٠٠**	**١١٥,٠٠٠**	**٦٥,٠٠٠**

* يتضمن تكلفة المعيار ٥,٠٠٠ ريال غير متبرع بها.

١٢ ــ مصروفات عمومية وإدارية :

البيـــــــــان	المبلـــــــغ	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
رواتب وأجـــــــــور	١,٧٣٧,٧٣٨	١,٦٣٨,٩٤٨
بدل سكن وانتقـــــــال	٥٩٣,٩٧٦	٥٥١,٣١١
بدل انتداب وتذاكر سفـــــــر	٦٩,٧٥٠	٥٩,٠٣٩
تأمينات اجتماعيـــــــة	٩٩,٠٤٠	٩٣,٤١١
مكافأة نهاية الخدمـــــــة	١٤٥,١٣٣	١٦٩,٥٣٨
أجور إضافيـــــــة	٧٣,٢٥٩	٦٩,١٦٩
مكافـــــــآت	٩٩,٩٥٠	٩٦,٥٠٠
علاج طبـــــــي	٥١,٣٨٠	٤٩,٥٦٠
قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات	٧٤,٥٨١	٦٧,٩٩٢
أتعاب مراجعة واستشـــــارات	٢٤,٢٧٠	٥٩,٠٠٠
تشغيل وصيانـــــــة	٩٦,٤١٢	٩٨,٢٠٥
بريد وهاتـــــــف	٤٨,١٨٠	٣٧,٨٢٥
مصروفات أخـــــــرى	٣٣,٦٤٨	٢٩,٥٤٦
الاجمالـــــــى	**٣,١٤٧,٣١٧**	**٣,٠٢٠,٠٤٤**

١٣ ـ مكافـآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

البيـــــــــان	عـدد الاجتماعات	بدل حضور الجلسات	بـــدل انتقـال	الاجمالـــــي	
				١٩٩٩م	١٩٩٨م
مجلـــــــس الإدارة	٢	٢٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	٥٤,٠٠٠
لجنة معايير المحاسبـــــة	٣	٢٩,٠٠٠	٩,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٨٩,٠٠٠
لجنة معايير المراجعـــــة	٤	٣٣,٠٠٠	١١,٠٠٠	٤٤,٠٠٠	٧٤,٠٠٠
لجنة التعليم والتدريـــــب	٢	١٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٣٠,٠٠٠
لجنة الاختبـــــارات	٧	٣٧,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
لجنة سلوك وآداب المهنـــة	١	٦,٠٠٠	ــ	٦,٠٠٠	١٧,٠٠٠
لجنة مراقبة جودة الأداء المهني	٦	٣٧,٠٠٠	٢١,٠٠٠	٥٨,٠٠٠	٤٨,٠٠٠
لجنة القيد في سجل المحاسبيـــن	٤	٤,٠٠٠	ــ	٤,٠٠٠	٥,١٥٠
لجنة الاشراف على الانتخابـــات	٣	١٥,٠٠٠	ــ	١٥,٠٠٠	ــ
لجنة التحقيـــــــق	٢٣	١٢,٠٠٠	ــ	١٢,٠٠٠	١٢,٦٠٠
لجنة الترشيحـــــات	ــ	ــ	ــ	ــ	٦,٠٠٠
الاجمالـــــــي		**٢٠٧,٠٠٠**	**٥٥,٠٠٠**	**٢٦٢,٠٠٠**	**٣٧٥,٧٥٠**

١٤ ـ مشاريع مهنيـــة :

البيـــــــــان	المبلـــــــغ	
	١٩٩٩م	١٩٩٨م
اختبار الزمالـــــــة	٢٩٢,٨٢٩	٢٩٩,٣٨٦
التعليم والتدريـــــــب	٥٨٩,٤٤١	٥٢٩,٤١٣
معايير المحاسبـــــــة	١٦١,٦٥٥	٢٤٨,٧٨٣ *
معايير المراجعـــــــة	١٠٢,٣٠٣	٤٦,٩٣٥ *
مراقبة جودة الأداء المهني	١٧٩,٩٨٥	١١٠,١٦٣
لجنة سلوك وآداب المهنـــة	١٩٩	ــ
الاجمالـــــــــى	**١,٣٢٦,٤١٢**	**١,٢٣٤,٦٨٠**

* تتضمن معايير المحاسبة والمراجعة كلفة معايير تم إعدادها تبرعا ، بلغت القيمة المنجزة منها ٦٥,٠٠٠ ريال خلال عام ١٩٩٩م و ٢١,٠٠٠ ريال خلال عام ١٩٩٨م.

١٥ ــ الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

البيـــــــــــان	التكلفة الفعلية فى ١٩٩٩/١/١م	الاضافات خلال العام	الاستبعادات خلال العام	اجمالى التكلفة الفعلية فى ١٩٩٩/١٢/٣١م	مجمع الاستهلاك فى ١٩٩٩/١/١م	الاستهلاكات خلال العام	مجمع استهلاك الاستبعادات	مجمع الاستهلاك فى ١٩٩٩/١٢/٣١م	صافى القيمة الدفترية	
									فى ١٩٩٩/١٢/٣١م	في ١٩٩٨/١٢/٣١م
أجهزة ومعدات مكتبية	٢٩٤,٤٤٢	٦,٠٤٠	ــ	٣٠٠,٤٨٢	٢٠١,٥٧٠	٣٦,٤٣٦	ــ	٢٣٨,٠٠٦	٦٢,٤٧٦	٩٢,٨٧٢
حاســـب آلـــــى	٤٠٦,٤٠٦	٦٧,٢٤٠	ــ	٤٧٣,٦٤٦	٣٠٣,٢٥٣	٤٢,٦١٤	ــ	٣٤٥,٨٦٧	١٢٧,٧٧٩	١٠٣,١٥٣
سيـــــــــــارات	١٦٠,٢٩٥	ــ	ــ	١٦٠,٢٩٥	١٢٩,٠٩٥	١٢,٥٠٠	ــ	١٤١,٥٩٥	١٨,٧٠٠	٣١,٢٠٠
أثـــــــــــاث	٤٠٨,٤٧٩	٧,٢٣٥	ــ	٤١٥,٧١٤	٣٦٩,٩٩٢	١٤,١٣٨	ــ	٣٨٤,١٣٠	٣١,٥٨٤	٣٨,٤٨٧
ترميـــم مقـــر الهيئـــة	٢٠٠,٠٠٠	ــ	ــ	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	ــ	ــ	٢٠٠,٠٠٠	ــ	ــ
الاجمالـــــــــى	١,٤٦٩,٦٢٢	٨٠,٥١٥	ــ	١,٥٥٠,١٣٧	١,٢٠٣,٩١٠	١٠٥,٦٨٨	ــ	١,٣٠٩,٥٩٨	٢٤٠,٥٣٩	٢٦٥,٧١٢